﴿سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٞ رَّابِعُهُمۡ كَلۡبُهُمۡ وَيَقُولُونَ خَمۡسَةٞ سَادِسُهُمۡ كَلۡبُهُمۡ رَجۡمَۢا بِٱلۡغَيۡبِۖ وَيَقُولُونَ سَبۡعَةٞ وَثَامِنُهُمۡ كَلۡبُهُمۡۚ قُل رَّبِّيٓ أَعۡلَمُ بِعِدَّتِهِم مَّا يَعۡلَمُهُمۡ إِلَّا قَلِيلٞۗ فَلَا تُمَارِ فِيهِمۡ إِلَّا مِرَآءٗ ظَٰهِرٗا وَلَا تَسۡتَفۡتِ فِيهِم مِّنۡهُمۡ أَحَدٗا ٢٢﴾ [الكهف: 22]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِما قَبْلَها:

غفلةُ النّاس عن الغايات وانشغالهم بالشَّكليّات

لمّا ذكرتِ الآية السابقة تنازع النّاس في أصحاب الكهف، وأنَّ الله تعالى جعلهم آيةً على البعث، ناسب أن يذكر اختلاف النّاس في فرعيّات شأنهم، وهو ذكر عددهم، والانشغال عن الحكمة الكبرى في قصَّتهم، فذكر ما شاع في "قِصَّةِ أَهْلِ الكَهْفِ حينَ نَزَلَ بِها القُرآنُ، وصارَتْ حَديثَ النَّوادي، فكانَت مَثارَ تَخَرُّصاتٍ في مَعرِفَةِ عَدَدِهِم، وحَصرِ مُدَّةِ مُكثِهِم في كَهفِهِم، ورُبَّما أَملَى عَلَيْهِمُ المُتَنَصِّرَةُ مِنَ العَرَبِ في ذلك قِصَصًا، وقَدْ نَبَّهَهُمُ القُرْآنُ إِلَى ذلك وأَبْهَمَ على عُمومِ النّاسِ الإِعْلامَ بِذلك لِحِكْمَةٍ، وهيَ أَنْ تَتَعَوَّدَ الأُمَّةُ بِتَرْكِ الاشْتِغالِ فيما لَيسَت مِنهُ فائِدَةٌ لِلدّينِ أَو لِلنّاسِ، ودَلَّ عِلمُ الاستِقبالِ على أَنَّ النّاسَ لا يَزالونَ يَخوضونَ في ذلك"[1].

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿رَجۡمَۢا﴾: (رجم) أَصْلٌ واحِدٌ يَرْجِعُ إِلَى وجْهٍ واحِدٍ، وهو الرَّميُ بالحِجارَةِ، مِن ذلك الرِّجامُ، وهيَ الحِجارَةُ، يُقالُ رُجِمَ فُلانٌ، إِذا ضُرِبَ بالحِجارَةِ[2]، والرَّجْمُ: الرّمي بالرِّجام، يقال: رُجِمَ فهو مَرْجومٌ، قال تعالى: ﴿لَئِن لَّمۡ تَنتَهِ يَٰنُوحُ لَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمَرۡجُومِينَ ١١٦﴾ [الشعراء: 116]، أي: المقتولين أقبح قتلة، ويُستعار الرّجم للرّمي بالظّنّ،

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 289.
(2) ابن فارس، مقاييس اللغة: (رجم).

والتّوهّم، وللشّتم والطّرد، نحو قوله تعالى: ﴿رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِ﴾ والشّيطان الرَّجيمُ: المطرود عن الخيرات، وعن منازل الملأ الأعلى[1]، والرجم: القول بالظَّن والحدس، ﴿وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِ﴾، أي: حدسًا وتخمينًا لا عن أساس، وهذا كما نقول: كلام مرسل[2].

2) ﴿بِعِدَّتِهِم﴾: (عدّ) أَصْلٌ صَحيحٌ واحِدٌ لا يَخْلو مِنَ العَدِّ الَّذي هو الإحصاءُ، ومِنَ الإعدادِ الَّذي هو تَهْيِئَةُ الشَّيْءِ، وإلَى هَذَيْنِ المَعْنَيَيْنِ تَرْجِعُ فُرُوعُ البابِ كُلُّها، فالعَدُّ: إحْصاءُ الشَّيْءِ، تَقولُ: عَدَدْتُ الشَّيْءَ أَعُدُّه عَدًّا فأنا عادٌّ، والشَّيءُ مَعْدودٌ، والعَديدُ: الكَثْرَةُ، وفُلانٌ في عِدادِ الصّالِحينَ، أي يُعَدُّ مَعَهُم، والعَدَدُ: مِقْدارُ ما يُعَدُّ[3]، والعَدَدُ: آحاد مركّبة، وقيل: تركيب الآحاد، وهما واحد[4]، والمقصود بالآية عدد أصحاب الكهف على التَّحقيق.

3) ﴿تُمَارِ﴾ - ﴿مِرَآءً﴾: المِراءُ مِمّا يَتَمارَى فيهِ الرَّجُلانِ مِن هَذا، لِأَنَّهُ كَلامٌ فيهِ بَعْضُ الشِّدَّةِ، ويُقالُ: ماراهُ مِراءً ومُماراةً[5]، والمِريَةُ: التَّردُّد في الأمرِ، وهو أخصّ مِنَ الشّكّ، قال تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ فِى مِرْيَةٍ مِّن لِّقَآءِ رَبِّهِمْ﴾ [فصلت: 54].

والامتراء والمُماراة: المحاجّة فيما فيه مرية، قال تعالى: ﴿قَوْلَ ٱلْحَقِّ ٱلَّذِى فِيهِ يَمْتَرُونَ ﴿٣٤﴾﴾ [مريم: 34]، ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا﴾، وأصله من: مَرَيْتُ النّاقةَ: إذا مسحت ضرعها للحلب[6]، ومن هذا المراء: المجادلة؛ إذ هي بسبب الشَّك وعدم اليقين فيما يقول الآخر، وكل من المتمارين يعالج صاحبه ليستخرج ما عنده ثم يستزيد، أي: لا يكتفي ولا يقنع[7].

4) ﴿تَسْتَفْتِ﴾: الفُتْيا هي البيان، يُقالُ: أَفْتَى الفَقيهُ في المَسْأَلَةِ، إذا بَيَّنَ حُكمَها، واستَفتَيتُ، إذا سَأَلتَ عَنِ الحُكمِ، قالَ اللّه تَعالَى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: 176][8]، والفُتْيا والفَتْوى: الجواب عمّا يُشكل مِنَ الأحكامِ، ويُقال: استَفتَيتُه

(1) الراغب، المفردات: (رجم).
(2) جبل، المعجم الاشتقاقي المؤصل: (رجم).
(3) ابن فارس، مقاييس اللغة: (عدَّ).
(4) الراغب، المفردات: (عدَّ).
(5) ابن فارس، مقاييس اللغة: (مريَ).
(6) الراغب، المفردات: (مرى).
(7) جبل، المعجم الاشتقاقي المؤصل: (مرى).
(8) ابن فارس، مقاييس اللغة: (فتى).

فأَفتاني بكذا"[1]، والفتيا: تبيين المشكل، فهو من المفارقة والتَّمييز وفضِّ التباس الأمر وتشابكه[2]، فالاستفتاءُ في الآيةِ هو طلبُ الفتيا في شأنِ أصحاب الكهف.

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

تُبيِّنُ الآيةُ اختلافَ النّاسِ في عددِ أصحاب الكهف، وهم مَن خاض في قصتهم في زمن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، سيقول بعض الخائضين في أمر الفتية من أصحاب الكهف، هم ثلاثة رابعهم كلبهم، ويقول بعضهم: هم خمسة سادسهم كلبهم، وما ذلك الذي صدر عنهم إلا قذفٌ بالظنّ بغير يقين علم[3]، وقد أشارت الآية بأنَّهم سبعة وثامنهم كلبهم، وقد فوّضت العلم على حقيقته إلى رب العالمين، ثم نهت الآية النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم عن المماراة فيهم إلا مراءً ظاهرًا، كما نهته عن طلب العلم بعددهم.

لا ينبغي للعالم العاقل أن يتابع النّاس في انشغالهم فيما لا نفع فيه

❁ الإيضاحُ اللُّغَويُّ والبَلاغيُّ:

معنى السّين ودلالتها الإيجازيَّة:

السّين في قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٌ﴾ حرف استقبال، وتأتي للاستمرار، وقد "جاءَ بِسينِ الاستِقبالِ لِأَنَّهُ كانَ في الكَلامِ طَيٌّ وإدْماجٌ، والتَّقْديرُ فإذا أَجَبْتَهُم عَنْ سُؤالِهِم وقَصَصْتَ عَلَيْهِم قِصَّةَ أَهْلِ الكَهْفِ فسَلْهُم عَنْ عَدَدِهِم فإنَّهُم إذا سَأَلْتَهُم سَيَقولونَ"[4]، ولَم يأتِ بِها فيما بعدهُ لِعطفِهما عليْهِ، فأخذَت حكمها المُسْتَقبلي.

النَّظم يكشف عن خفايا النُّفوس وثنيّات القلوب

نكتة استعمال صيغة المضارع في فعل القول:

استعملت صيغة المضارعة في فعل القول في قوله تعالى:

حشدُ الجهود فيما لا نفعَ فيه منكرٌ في العقول

(1) الراغب، المفردات: (فتى).
(2) جبل، المعجم الاشتقاقي المؤصل: (فتو/ فتى).
(3) ابن جرير، جامع البيان: 17/ 641.
(4) أبو حيّان، البحر المحيط: 6/ 113.

﴿سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِ ۖ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ ثلاث مرّاتٍ، والفعل المضارع يدلُّ في أصل استعماله على التَّجدُّد والاستمرار، ونكتة ذلك هنا هو التَّنبيه على أنَّ ما يصدر عنهم من الأقوال هو غايةُ عنايتهم في هذا الأمر العجيب، وفي هذه القصة الغريبة، فأفاد التَّعبير بالمضارع الاستنكار على جعل جلِّ رعاية النّاس هو معرفة عدد أصحاب الكهف.

تعيين مرجع ضمير ﴿سَيَقُولُونَ﴾:

إيماءُ الآية إلى ترك الاعتداد بما يرد عن أخبار أهل الكتاب

المراد بالضَّمير في قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُونَ﴾ الخائضون في قصتهم على عهد النبيّ ﷺ من أهل الكتاب الذين لا علمَ لهم بحقيقة العدد، فيقول فريقٌ منهم: ثَلاثَةٌ رابِعُهُم كَلبُهُم، ويَقولُ فريقٌ آخر: خَمسَةٌ سادِسُهُم كَلبُهُم، فهم "أهل التوراة من معاصري محمد ﷺ، وذلك أنهم اختلفوا في عدد أهل الكهف هذا الاختلاف المنصوص"[1]، وقيل إنَّ الضمير يعود على غَيْرِ مَذْكورٍ؛ لِأَنَّهُ مَعْلومٌ مِنَ المَقام، أَيْ: يَقولُ النّاسُ أَوِ المُسْلِمونَ، إِذْ لَيْسَ في هَذا القَوْلِ حَرَجٌ ولَكِنَّهُم نُبِّهوا إِلَى أَنَّ جَميعَهُ لا حُجَّةَ لَهُم فيهِ[2]، وكذلك الضَّمير في الفعلين الآخرين يسير على منوال سابقه، والصَّحيح أن لا اختلاف في بيان مرجع الضَّمير؛ فإنَّ الأصل في هذا هم أهل الكتاب، لا سيما النصارى، والمسلمون وغيرهم قد أخذ عنهم هذا الخبر، وفيه إيماءٌ إلى ترك الاعتداد بكلام أهل الكتاب في قصصهم، فإنَّ الاعتناء بها لا خيرَ فيه ما لم يُنبِّه القرآن عليه.

غرضُ حذفِ المسندِ إليه:

حُذف المسندُ إليه في قوله تعالى: ﴿ثَلَٰثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ لأمرين:

(1) ابن عطية، المحرر الوجيز: 3/ 508.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 290.

منتهى آمال ضعيف الرّأي المسارعة في ذكر الأخبار

الأول: عدم الفائدة من ذكره بعد فعل القول، وتقدير المسند إليه: (عددهم) أو (هم)، وفي الحذف إيجاز واختصار لكون ذلك معلومًا للسامع، إذ حذف ما يُعلم جائز.

الآخر: تنبيه المخاطَب على مَوطن العبرة في إيراد قولهم، فالابتداءُ بالخبر ﴿ثَلَٰثَةٌ﴾ يؤكِّد على موطن الإنكار عليهم، وأنَّ غاية أمرهم التسابق إلى ذكر العدد، فهو غاية أحلامهم، ومنتهى رجائهم.

فائدة مجيء ﴿رَّابِعُهُمْ﴾ على وزن اسم الفاعل:

نمطٌ مخصوصٌ من الصّياغة صيَّر الثلاثة إلى أربعة

جيء بذكر تصيير عدد أصحاب الكهف بصيغة اسم الفاعل ﴿رَّابِعُهُمْ﴾، و﴿سَادِسُهُمْ﴾، و﴿وَثَامِنُهُمْ﴾، وذلك أن هذا العدد سيصيّر عددَ أصحاب الكهف إليه بعد ضمِّ الكلب إليهم، وعليه فتقدير المعدود هو أشخاص؛ وإنَّما قدَّرنا أشخاصًا؛ لأنَّ رابعهم اسم فاعل أضيف إلى الضمير، والمعنى: أنَّه رابعهم، أي: جعلهم أربعة، وصيَّرهم إلى هذا العدد، فلو قدر ثلاثة رجال استحال أن يصير ثلاثة رجال أربعة لاختلاف الجنسين[1].

نكتة الاقتصار على الأرقام الفرديَّة:

النّاسُ تميل إلى ظنونها لا إلى الحقِّ المبين

يُلاحظ أنَّ ما ذكره النّاس في عدد أصحاب الكهف هو أعداد فرديَّة، ﴿ثَلَٰثَةٌ﴾، و﴿خَمْسَةٌ﴾، و﴿سَبْعَةٌ﴾، وكَأَنَّ أَقوالَهم تَمالَأَت على أَنَّ عِدَّتَهُم فرديَّةٌ تَيَمُّنًا بِعَدَدِ المُفرَدِ، وإلّا فلا دَليلَ على ذلك دونَ غَيرِهِ، وقَدْ سَمَّى اللّه قَوْلَهُم ذلك: ﴿رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِ﴾[2]، وهذا يدلُّ على أنَّ ما قالوه هو عن ظنٍّ لا عن يقينٍ قاطع؛ فإنَّ الإنسان رهنُ ما يميل إليه، لا رهن ما يصله من الحقِّ.

دلالةُ ذكرِ قيد ﴿رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِ﴾:

لما كان اختلاف النّاسِ في تعيين العدد الخاصِّ بهؤلاء الفتية قائمًا على

(1) محيي الدين درويش، إعراب القرآن وبيانه: 5/ 561، 560.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 290.

التَّخمين، جاء قيد ﴿رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِ﴾ بعد القولين الأوّلين؛ إشعارًا بأنَّهما دون القول الثّالث في القوّة والقبول، فقوله تعالى: ﴿رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِ﴾ تكذيب لتلك المقالة، ويُؤَيِّدهُ قَول ابْن عَبّاس ﷺ حين جاءَت الواو انْقَطَعت العدة، أَي: لم يبْق عدَّة يلتَفت إِلَيها؛ فإن قلت: إذا كانَ المُراد التَّصْديق فما وجه مَجيء: ﴿قُل رَّبِّيٓ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ﴾، قلت وجه الجُملَة الأول توكيد صِحَة التَّصْديق بِإِثبات علم المُصدق، ووجه الثّانيَة الإِشارَة إِلَى أَن القائلين تِلْكَ المقالة الصادقة قَليل، أَو أَن الَّذي قالَها مِنهُم عَن يَقين قَليل، أَو لما كانَ التَّصْديق في الآيَة خفيًّا لا يَستَخْرِجهُ إِلّا مثل ابْن عَبّاس، قيل ذَلِك، ولِهَذا كانَ يَقول: أَنا من ذَلِك القَليل، هم سَبْعَة وثامنهم كلبهم[1].

في القيود ما يُظهر المعاني للمستنبط المعهود

بلاغة الاستعارة التَّصريحيّة في لفظ ﴿رَجْمًۢا﴾:

شُبِّه إرسال الكلام من غير علم بالرجم وهو الرَّمي بالحجارة الَّتي لا تُصيب غرضًا في قوله تعالى: ﴿رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِ﴾ على سبيل الاستعارة التصريحيَّة، وبلاغةُ الاستعارة في كون الرَّجم هو رمي الحجارة مع عدم إصابتها أحدًا، فهو رميٌ بغير طائل ولا فائدة، وهذا حال الظَّنِّ والتَّكلُّم بغير علم، ونكتته المبالغة في تصوير حالتهم تلك في عدم القطع والتَّثبُّت في بيان عدد هؤلاء الفتية، بل فيه إشارة إلى أنَّ كلامهم قد يكون فيه ضررٌ عليهم، إذ من شأن الرّاجم أن يُصيب غير المقصود فيُؤذيه.

التّخمين كالحجارة التي تُرمى فتُخطئ وتُلحق ضررًا

معنى الباء ودلالتها:

الباء في قوله تعالى: ﴿بِٱلْغَيْبِ﴾ للتَّعدية، والمراد بها: إيصال الفعل اللازم إلى المفعول به "كَأَنَّهُم لَمّا تَكَلَّموا عَنْ أَمرٍ غائِبٍ كانوا يَرْجُمونَ بِهِ"[2]، والمعنى: يرمون رميًا بالخبر الغائب عنهم والَّذي لا اطِّلاع لهم على حقيقته وإتيانًا به أو ظنًّا بذلك.

(1) ابن هشام، مغني اللبيب: 2/ 36، 35.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 290.

معنى تعريفِ لفظِ الغيب:

جرأةُ الخائضين في الغيبيّات دليلُ خبثِ النيّات

التَّعريف في لفظ الغيب في قوله تعالى: ﴿رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِ﴾ للعهد العلميِّ أو الحضوريِّ لعدم سبق ذكرٍ للمعرَّف لا صراحة ولا كناية، فالسّامع يدرك المقصود به بمجرد سماع اللفظ، وهذا يدلُّ على جرأة القائلين لأخبار الغيب، دون تحقُّقٍ وتثبت، وهذا شأنهم في المعتقدات كلِّها.

نوع الواو في قوله تعالى: ﴿وَثَامِنُهُمْ﴾:

معاملة السّبعة معاملة أعداد العقود وعلى التَّحقيق فالواو للعطف

اختلف اللغويون في معنى الواو في قوله تعالى: ﴿وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ على أقوال:

الأول: واو الثَّمانية، ذكرها جماعَة من الأدباء كالحريري ومن النَّحْويين الضُّعَفاء كابْن خالويه، ومن المُفَسّرين كالثَّعْلَبيِّ، وزَعَموا أَن العَرَب إِذا عدّوا قالوا: سِتَّة سَبْعَة وثَمانية؛ إيذانًا بِأَن السَّبْعَة عددٌ تامّ، وأَن ما بعْدها عدد مُسْتَأْنف.

الثاني: واو العطف، لعطفِ جملَةٍ على جملَة، إِذِ التَّقْدير: (هم سَبْعَة)، ثمَّ قيل: (الجَميع كَلامهم)، وقيل العَطف من كَلام اللّه تَعالَى، والمعْنَى: (نعم هم سَبْعَة وثامنهم كلبهم).

الثالث: واو الحال، وعَلى هَذا فيُقدَّر المُبْتَدَأ اسْم إشارة، أَي: (هَؤُلاءِ سَبْعَة) ليَكون في الكَلام ما يعْمل في الحال[1].

والتحقيق أنها واو العطف، لكن لما اختص استعمالها بمحل مخصوص، وتضمنت أمرًا غريبًا واعتبارًا لطيفًا، ناسب أن تُسمى باسم غير جنسها، فسميت واو الثمانية لمناسبة بينها وبين سبعة، وذلك لأن السبعة عندهم عقد تام كعقود العشرات، لاشتمالها على أكثر مراتب أصول الأعداد، فإن الثمانية عقد مستأنف؛ فكان

(1) ابن هشام، مغني اللبيب: 2/ 36، 35.

بينهما اتصال من وجه، وانفصال من وجه، وهذا هو المقتضي للعطف، وهذا المعنى ليس موجودًا بين السبعة والستة[1]، فهي واو عطفٍ، اختصَّت بهذا الاسم لهذه المناسبة اللطيفة.

بلاغة الاستئناف البيانيّ:

علمُ اليقينيّات مهما قلَّ شأنُها فهي لعلّامِ الغُيوبِ

فُصِل قوله تعالى: ﴿قُل رَّبِّيٓ أَعۡلَمُ بِعِدَّتِهِم﴾ عمّا سبق؛ لشبه كمال الاتِّصال، وهو الاستئناف البياني، كأنَّه قيل: (ماذا يُقال لهم؟) فقيل: ﴿قُل رَّبِّيٓ أَعۡلَمُ بِعِدَّتِهِم﴾، ونكتةُ ذلك: ما "تُثيرُه جُملَةُ ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٞ رَّابِعُهُمۡ كَلۡبُهُمۡ﴾ إلَى آخِرِها مِن تَرَقُّبِ تَعْيينِ ما يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ مِن أَمرِ عِدَّتِهِم؛ فأُجيبَ بِأَنْ يُحالَ العِلْمُ بِذلك على عَلّامِ الغُيوبِ"[2].

دلالة استعمال لفظ الرّبوبيَّة:

إظهارُ الفضلِ لصاحبِ الفضل

ورد التعبير بلفظ الربوبية في قوله تعالى: ﴿قُل رَّبِّيٓ أَعۡلَمُ بِعِدَّتِهِم﴾؛ للاعتراف بمزيد فضل الله تعالى وإنعامه، حيث أحسن إلى نبيِّه ﷺ وأعلمه أمر هؤلاء الفتية، فهو المربي الَّذي تعهد نبيَّه بالتَّربية والتَّأديب.

غرض الإضافة وفائدتها:

ليس بعد إضافتك لخالقك فخرٌ يُذكر

الإضافة في قوله تعالى: ﴿رَّبِّيٓ﴾؛ لتعظيم المضاف، وتشريف المضاف إليه وهو الضَّمير العائد إلى النَّبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم المفهوم من خطاب ﴿قُل﴾، مع ما فيها من إظهار التَّربية الإلهيّة، حيث إنَّ هذه الكلمة جاءت تعليمًا من الله تعالى لنبيِّه صلَّى الله عليه وآله وسلم، مع ما في الإضافة من الإيجاز اللفظيِّ.

نكتة استعمال صيغة أفعل التّفضيل:

علمُ الله تعالى لا يقربه حدسٌ أو تخمين

أُسند اسْمُ التَّفْضيلِ ﴿أَعۡلَمُ﴾ إلَى ﴿رَّبِّيٓ﴾ لإفادةِ "أَنَّ عِلْمَ اللّٰه بِعِدَّتِهِم هو العِلْمُ الكامِلُ، وأَنَّ عِلْمَ غَيْرِهِ مُجَرَّدُ ظَنٍّ وحَدْسٍ قَدْ

(1) محيي الدين درويش، إعراب القرآن وبيانه: 5/ 567، 566.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 293.

يُصادِفُ الواقِعَ وقَدْ لا يُصادِفُهُ"[1]، فاستعمال صيغة التَّفضيل هنا لإلغاءِ كلِّ علمٍ مقطوعٍ به ممّا صدر عن هؤلاء، فليست المفاضلة باعتبار وجود المفضول، بل المراد إلغاء وجود المفضول في العلم، وما جاء في قوله تعالى: ﴿مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ فهو باعتبار الاستثناءِ، وعلم القليل مصدره الوحي، فمردُّ العلم لله تعالى.

علَّةُ فصْلِ الجملة عن السّابق:

مردُّ العلومِ إلى الوحي

جملة: ﴿مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ "مُستَأنَفَةٌ استِئنافًا بَيانيًّا؛ لِأَنَّ الإخبارَ عَنِ اللهِ بِأَنَّهُ الأَعلَمُ يُثيرُ في نُفوسِ السّامِعينَ أَنْ يَسْأَلوا: هَلْ يَكونُ بَعْضُ النّاسُ عالِمًا بِعِدَّتِهِم عِلْمًا غَيْرَ كامِلٍ، فأُجيبَ بِأَنَّ قَليلًا مِنَ النّاسِ يَعْلَمونَ ذلك، ولا مَحالَةَ هُم مَنْ أَطْلَعَهُمُ اللهُ على ذلك بِوحْيٍ وعلى كُلِّ حالٍ فهُم لا يوصَفون بالأَعلَميَّة؛ لِأَنَّ عِلمَهُم مُكتَسَبٌ مِن جِهَةِ اللهِ الأَعلَمِ بِذلك"[2].

نكتةُ استعمال ﴿مَّا﴾ في النفي:

أداءُ وظيفة النَّفي ونفي العموم

استَعمَلَ النَّظمُ ﴿مَّا﴾ للنَّفي في قوله تعالى: ﴿مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ﴾، دون أن يأتي بلا أو بلن، وذلك أنَّ هذه الأداة دالَّةٌ على عمومِ النَّفي؛ لتقومَ بوظيفةِ النَّفي مِن جهةٍ، ونفي العمومِ من جهةٍ ثانية، وبه تكون أبلغ في أداء الوظيفة الدّلاليَّة لها من غيرِها في هذا السّياق؛ إذِ الغرضُ نفيُ عموم العالِمين إلّا مَن أثبتتِ الآيةُ علمَهم بهم.

بلاغةُ القصر ونوعه:

العلماء الرَّبانيّون قليلٌ في العبادِ

القَصْرُ في قولِهِ تعالى: ﴿مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ قصرُ صِفة على مَوصوف قصرًا إضافيًّا لاحتمالِ مَن يعلم غير هذا القليل، وطريقه النَّفي والاستثناء، قصر صفة العلم لعدد هؤلاء الفتية على موصوف، وهم الجماعة القليلة الَّتي علمت عددهم، فنُفيَ العلم عن

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 293.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 293.

جمع غفير إلّا عن قليل منهم علموا عدَّتهم حتَّى قال ابنُ عباس ﷺ: أنا من القليل، وهذا يدلُّ على أنَّ أتباعَ الوحي هم العلماء الرَّبانيّون، وهم قليل في خضم كثرة العباد.

نكتة التَّعبير بالمضارعِ ﴿يَعْلَمُهُمْ﴾:

جاءَ التَّعبيرُ بصيغةِ الفعل المضارع ﴿مَّا يَعْلَمُهُمْ﴾؛ للدّلالةِ على نفي التَّجدُّد والاستمرار لهذا العلم الموهوم، وفيه إشارةٌ إلى أنَّ ادِّعاءَ العلم مستمرٌّ في شأنِ عددهم، وبتجدُّدِ هذا الادِّعاء يتجدَّد نفيُه، وهذا على إعمال النَّفي، وعلى جعل التقدير: (يعلمهم قليل) فإنَّ تجدَّد علم هؤلاء يكون ثابتًا لمن علَّمه الله تعالى ذلك.

يتجدَّدُ نفيُ العلمِ الموهوم بتجدُّد ادِّعائه

نكتةُ العدول عن ذكر العدد إلى ذكر الذّات:

عدلَ النَّظمُ عن ذكرِ العددِ إلى ذكرِ الذّات في قوله تعالى: ﴿مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ﴾، فلم يقل: (ما يعلم عدتهم إلّا قليل)، وذلك لتوجيه الأنظار على طريقة أسلوب الحكيم، إلى أنَّه كان ممّا ينبغي أن تعتنوا بمعرفة هؤلاء الفتية في صفاتهم وأحوالهم ومكانتهم، لا أنْ تَعتنوا بعدَدِهم مع الحرصِ على عدِّ كلبهم!

أسلوبُ الحكيم يوجِّه الأنظار إلى الحقيق بالأنظار

فنُّ الجناس بين ﴿أَعْلَمُ﴾ و﴿يَعْلَمُهُمْ﴾:

الجناس بين الاسم ﴿أَعْلَمُ﴾ والفعل ﴿يَعْلَمُهُمْ﴾ جناسٌ ناقص؛ لكون الاثنين من مادَّة واحدة، وهي العلم، وللاشتراك في أكثر حروف الكلمتين، وزاد العبارة توضيحًا وجمالًا، ودلَّ كلٌّ واحدٍ منهما على المراد منه بأبلغ معنى وأفصحه.

وفوقَ كلِّ ذي علم عليم

غرضُ تنكيرِ ﴿قَلِيلٌ﴾:

جاءَ لفظُ ﴿قَلِيلٌ﴾ منكَّرًا لتعظيم شأنِ هؤلاء القليل العالمين بعدد أصحاب الكهف، فهؤلاء القليل راسخون في الإحاطة بخبر الفتية والعلم بعدَّتهم، ولبيان النَّوعيَّة، فهم نوعٌ قليلٌ موصوف بالعلم.

أهلُ العلم الرّاسخون قِلَّة في العدد والنَّوع

معنى الفاء ودلالتها:

إذا نزل اليقين ارتفع مراءُ المجادلين

الفاءُ في قوله تعالى: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا﴾ إمّا أن تكون تفريعيَّة، وهي لتفريعِ النَّهي عنِ المراء في عدد أصحاب الكهف على تفويض العلم بعدَّتهم إلى اللّهِ تعالى، كأنَّه قالَ: (إذا علمتَ أنَّ ربَّك هو الأعلمُ بعدتهم؛ فلا تمارِ فيهم)، "أَي: إِذْ أَرادَ بَعْضُ المُشْرِكينَ المُماراةَ في عِدَّةِ أَهْلِ الكَهْفِ لِأَخْبارٍ تَلَقَّوْها مِن أَهْلِ الكِتابِ، أَو لِأَجلِ طَلَبِ تَحقيقِ عِدَّتِهِم فلا تُمارِهِم، إِذْ هو اشتِغالٌ بِما لَيسَ فيهِ جَدوى، وهَذا التَّفريعُ وما عُطِفَ عَلَيهِ مُعتَرِضٌ في أَثناءِ القِصَّةِ"[1].

وإمّا أن تكون سببيَّة، "فتسبَّب عن ذلك أن يقول لك على سبيل البتِّ الدّاخل تحت النَّهي عن قفوِ ما ليسَ لك به علم: لا تمارِ، أي: تُجادل وتراجع ﴿فِيهِمْ﴾ أحدًا ممَّن يتكلَّم بغير ما أخبرتك به"[2].

وتحتمل أن تكون الفاء فصيحة داخلة على أداة النَّهي، حيث أفصحت عن مُقَدَّر: كأنَّه قال: (إذا عرفت هذا - وحُقَّ لك أن تعرفه - فلا تُمارِ).

غرض النّهي في ﴿فَلَا تُمَارِ﴾:

إرشاد المسترشد تأكيدٌ على المحاسنِ وتثبيتٌ للمكارم

الغرضُ مِن النَّهي في قوله تعالى: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا﴾ إرشاده ﷺ إلى عدم مُجادلة أهل الكتاب في عدَّة أصحاب الكهف، إلّا جدال المُتيقِّن العالم بحقيقة الخبر، أو لتأكيد ذلك، حيث عُرف من سلوكه ﷺ عدم مماراته في مثل هذه الأمور.

بلاغةُ القصْر ونوعه:

مع اليقين؛ المراءُ جائز بحُسنٍ ولين

في قوله تعالى: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا﴾ قصر صفة على موصوف، حيث قصر صفة المراء، وهو الجدال، على موصوف، وهو المراء الظّاهر المتيقَّن، وطريقه النَّفي والاستثناء، وهو قصرٌ إضافيٌّ، المقصود به قصر تعيين نوعِ المراء الجائز.

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 293.
(2) البقاعي، نظم الدرر: 12/ 41.

بلاغة المجاز بحذف المضاف:

النَّهي عن العمومِ آكدُ في الخصوص

في قوله تعالى: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ﴾ مجازٌ بحذف المضاف، والتقدير: (فلا تمار في عدَّتهم)؛ لدلالة ظاهر القول عليها، ولكونها معلومة من السّياق، وبلاغة المجاز في أن يكون النَّهي عن المراءِ فيهم عمومًا، ليكون آكد في عدَّتهم، ولو قال: (في عدتهم) لانتقل المراء في أمورٍ أخرى تخصُّهم، فكان إيثار العموم عن طريق حذف المضاف أبلغ في النَّهي عن المراء في العدَّة.

نكتةُ التَّعبير بالمراء صيغةً ودلالة:

النَّهي عن الجدال في تفاصيل أخبار السّابقين

المُرادُ بالمِراءِ المُجادلة "والتَّماري: تَفاعُلٌ مُشتقٌّ مِنَ المِريَةِ، وهيَ الشَّكُّ، واشتِقاقُ المُفاعَلَةِ يَدُلُّ على أَنَّها إيقاعٌ مِنَ الجانِبَينِ في الشَّك، فيؤول إِلَى مَعنَى المُجادَلَةِ في المُعْتَقَدِ لِإِبْطالِهِ، وهو يُفْضي إِلَى الشَّكِّ فيهِ، فأَطلَقَ المِراءَ على المُجادَلَةِ بِطَريقِ المَجازِ، ثُمَّ شاعَ فصارَ حَقيقَةً لَمّا ساوى الحَقيقَةَ، والمُرادُ بالمِراءِ فيهِمُ: المِراءُ في عِدَّتِهِم كَما هو مُقتَضَى التَّفريع"[1]، ونكتةُ التَّعبير بهذا اللَّفظِ، هو الابتعادُ عَنْ مَواطِنِ الفِتنِ في شأنِ الأخبارِ الصّادِقةِ، وبيانُ منهجِ القرآن في شأنِ تفاصيل السابقين.

نكتة تقييدِ المراء بقوله: ﴿ظَٰهِرًا﴾:

المِراءُ الظّاهر واضحُ الحجَّة قويُّ البرهان

أتى المِراءُ مُقيَّدًا بكونهِ ظاهرًا، ومِن هنا فارق المراء الحقيقيَّ المذموم، "والمِراءُ الظّاهِرُ: هو الَّذي لا سَبيلَ إِلَى إِنْكارِهِ ولا يَطولُ الخَوْضُ فيهِ، وذلك مِثْلُ قَوْلِهِ تعالى: ﴿قُل رَّبِّيٓ أَعۡلَمُ بِعِدَّتِهِم﴾، وقَوْلِهِ تعالى: ﴿مَّا يَعۡلَمُهُمۡ إِلَّا قَلِيلٞ﴾، فإِنَّ هَذا مِمّا لا سَبيلَ إِلَى إِنْكارِهِ وإِبايَتِهِ لِوُضوحِ حُجَّتِهِ، وما وراءَ ذلك مُحْتاجٌ إِلَى الحُجَّةِ فلا يَنْبَغي الاشْتِغالُ بِهِ لِقِلَّةِ جَدْواهُ"[2]، فكأنَّه قال له: "إذا كان الشأن كما

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 294.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 294.

أخبرْناكَ عن حالِ أصحابِ الكهفِ، فلا تُجادِلْ في أمرهم أحدًا مِنَ الخائضين فيه إلّا جدالًا واضحًا لا يتجاوز حدود ما قصصناه عليك - أيُّها الرَّسول الكريم - ولا تطلبِ الفتيا في شأنهم مِن أحدٍ؛ لأنَّ ما قصصناهُ عليك مِن خبرهم، يُغنيك عن السؤال، وعنْ طلبِ الإيضاحِ مِن أهلِ الكتاب أو مِن غيرهم"[1]، والمعنى: "لا ترجع إليهم في شأنِ الفتية ولا تصدِّق القول الثّالث من حيث صدوره منهم، بل من حيث التَّلقي مِنَ الوحي"[2].

ذكر الاستثناء مع المراء وحذفه مع الاستفتاء:

للمراءِ استثناءٌ إن كان هادفًا، وليس كذلك الاستِفتاء لانعدام العالِمين

لمّا كان النَّهيُ عنِ المراء هو النَّهي عن المجادلة، فإمّا أن يكون جدالًا يتَّسم بالحقِّ والصِّدق، وإمّا أن يكون بالباطل، وإظهاره في صورة الحقِّ، فله إذن صورتان: صورة المحقِّ، وصورة المبطل الَّذي يُلبس الحقَّ ثوبَ الباطل ففيه مفاعلة، فالواجب أن يكون هذا الجدالُ جدالَ العالم المتيقِّن بحقيقة الخبر فورد بأسلوبِ الإرشادِ على سبيلِ الاستثناءِ، فاقترن المراء بالاستثناء لإظهار الحق وإقرار الصِّدق، أمّا الاستفتاء فهو طلب الفتيا من المسْتَفْتي فلا حاجة لورود الاستثناء فيه، إذِ السؤال موجَّه إلى المجيب مباشرة، ولهذا أُرشد ﷺ إلى عدم الرجوع إلى أحد فيما أرشده الله تعالى إليه وأفتاه فيه، ومن هنا لا داعي للاستثناء لكونه صورة واحدة وظرفًا واحدًا.

قالَ الرّازيُّ: "واعْلَم أَنَّهُ تَعالَى لَمّا ذَكَرَ هَذِهِ القِصَّةَ أَتبَعَهُ بِأَنْ نَهَى رَسولَهُ عَنْ شَيْئَيْنِ، عَنِ المِراءِ والاسْتِفْتاءِ، أَمّا النَّهْيُ عَنِ المِراءِ، فقَوْلُهُ: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا﴾، والمُرادُ مِنَ المِراءِ الظّاهِرِ أَلّا يُكَذِّبَهُم في تَعْيينِ ذلك العَدَدِ، بَل يَقولُ: هَذا التَّعْيينُ لا دَليلَ عَلَيْهِ، فوجَبَ التَّوقُّفُ وتَرْكُ القَطْعِ، ونَظيرُه قَوْلُه تَعالَى: ﴿۞وَلَا تُجَٰدِلُوا۟ أَهْلَ

(1) طنطاوي، التفسير الوسيط: 8/ 497.
(2) الآلوسي، روح المعاني: 15/ 247.

ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: 46]، وأَمّا النَّهْيُ عَنِ الاستِفتاءِ فقَولُهُ: ﴿وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا﴾، وذلك لِأَنَّهُ لَمّا ثَبَتَ أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُم عِلْمٌ في هَذا البابِ وجَبَ المَنْعُ مِن اسْتِفْتائِهِم"[1].

بلاغةُ الكناية:

النَّهي عن استفتاء النّاس في شأنِ أصحاب الكهف، كِنايَةٌ "عَنْ جَهْلِهِم بِأَمرِ أَهْلِ الكَهْفِ، فضَميرُ مِنهُم عائِدٌ إِلَى ما عادَ إِلَيْهِ ضَميرُ ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٌ﴾، وهُم أَهْلُ مَكَّةَ الَّذينَ سَأَلوا عَنْ أَمرِ أَهْلِ الكَهْفِ، أَوْ يَكونُ كِنايَةً رَمزِيَّةً عَنْ حُصولِ علم النَّبيِّ صلّى اللّه عَلَيْهِ وآله وسلّم بِحَقيقَةِ أَمرِهِم، بِحَيْثُ هو غَنيٌّ عَنِ اسْتِفتاءِ أَحَدٍ، وأَنَّهُ لا يُعْلِمُ المُشْرِكينَ بِما عَلَّمَهُ اللّه مِن شَأْنِ أَهْلِ الكَهْفِ"[2].

نفي العلم عن كلِّ أحدٍ وإثباته للنَّبيِّ الخاتم

نكتة تقديم ﴿فِيهِمْ﴾ على ﴿مِّنْهُمْ﴾ وتقديمهما على ﴿أَحَدًا﴾:

لمّا كان أمرُ الفتيا هو الأهمَّ في المماراة، والاستفتاء شأنهم، قُدِّم ما يتعلَّق بهم وهو ﴿فِيهِمْ﴾، ولمّا كان المجادلون في شأن هؤلاء سواء مَن عاصره ﷺ؛ كأهل مكّة، أُخِّر الحديث عنهم في الجار والمجرور ﴿مِّنْهُمْ﴾.

ما اختصّ الله تعالى بعلمه، لا يُطلع عليه أحدًا

وتقديم هذين القيدين ﴿فِيهِمْ﴾، و﴿مِّنْهُمْ﴾ على المفعول ﴿أَحَدًا﴾ تَّخصيصٌ، أي: تخصيصُ عدم طلب الفتيا في شأن أصحاب الكهف من أحدٍ من النّاس؛ لعدم علمهم بذلك الأمر، حيث أقاموا قولهم على الظَّنِّ والشَّكِّ والرَّجم بالغيب، ولأنَّ عدَّتهم هيَ عند ربِّك الَّذي علَّمك إيّاه فلا تُجادل أحدًا منهم، أو تطلب منهم فتيا في هذا الأمر أبدًا.

فائدةُ اختيار ﴿أَحَدًا﴾:

استغراقُ العمومِ الكلّيّ في النَّهي عن الاستفتاء دليل المبالغة في النَّهي

لفظ (أحد) يستعمل على ضربين: أحدهما: في النفي فقط، والثاني: في الإثبات، فأمّا المختص بالنفي فلاستغراقِ جنس

(1) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 11/ 108.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 294.

النـاطقين، ويتناول القليل والكثير على طريق الاجتماع والافتراق، نحو: ما في الدار أحد، أي: لا واحد ولا اثنان فصاعدًا لا مُجتمعين ولا مُفترقين، ولهذا المعنى لم يصحّ استعماله في الإثبات، لأنّ نفي المتضادين يصح، ولا يصحّ إثباتهما، فلو قيل: في الدار واحد لكان فيه إثبات واحدٍ مُنفرد مع إثبات ما فوق الواحد مجتمعين ومُفترقين"، وعلى هذا ورد التَّعبير بهذا اللَّفظ ﴿أَحَدًا﴾؛ لاستغراق جميع المجادلين والمتمارين في شأن أصحاب الكهف أو المستفتين منهم النّاطقين بعددهم مع اختلافهم في هذا العدد فأفاد التَّعبير به استغراق العموم الكليِّ لمجادليهم ومُفتيهم على السَّواء.

❁ الفُروقُ المُعْجَميَّةُ:

المراء والجدال:

المِرْيَةُ: التَّردُّد في الأمر، وهو أخصُّ مِنَ الشَّكِّ، والامتراءُ والمُماراة: المُحاجَّة فيما فيه مرية[1]، و"الجدال: الرجوع عن المذهب، فإن أصله من الجَدْل، وهو شدة الفَتْل، ومنه الأجدل؛ لشدَّة قوَّته مِن بين الجوارح"[2]، وهو "المُفاوضة على سبيل المُنازعة والمُغالبة، وأصله من: جَدَلْتُ الحبل، أي: أحكمت فتله، ومنه: الجَديل، وجدلت البناء: أحكمته"[3]، فالمراء أخصُ مِنَ الجدال، ويكون الجدالُ في الأمور الكبار، وهو ما يحتاج إلى قوَّة احتجاجٍ واستدلال.

المـــراءُ أخــصُّ مِــنَ الـجـدال، والـجـدالُ قائمٌ على قوَّة المحاجَّة

الاستفتاء والسُّؤال:

الفُتيا: البيان، يُقالُ: أَفتَى الفَقيهُ في المَسأَلَةِ، إذا بَيَّنَ حُكمَها، واستَفتَيتُ، إذا سَأَلتَ عَنِ الحُكمِ، قالَ اللهُ تَعالَى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: 176][4]، والفُتيا والفَتوى: الجواب عمّا

الاستفتاء خاصٌّ بـطـلـب بـيـان حكمٍ، والسّؤال أعمُّ منه

(1) الراغب، المفردات: (مرى).
(2) العسكري، معجم الفروق اللغوية، ص: 158.
(3) الراغب، المفردات: (جدل).
(4) ابن فارس، مقاييس اللغة: (فتى).

يُشكل مِنَ الأحكامِ، ويُقال: اسْتَفتَيْتُه فأَفتاني بكذا"[1]، والفتيا: تَبيين المشكل، فهو مِن المفارقة والتَّمييز وفضِّ التباس الأمر وتشابكه[2]، فالاستفتاء في الآية هو طلب الفتيا في شأن أصحاب الكهف، وأمّا السؤال فهو أعمُّ من ذلك، لأنَّه استعلام عن الخبر والبيان، فالسُّؤالُ: "استدعاء معرفة، أو ما يؤدّي إلى المعرفة"[3].

(1) الراغب، المفردات: (فتى).
(2) جبل، المعجم الاشتقاقي المؤصل: (فتو/ فتى).
(3) ابن فارس، مقاييس اللغة: (سأل).

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد التاسع والعشرون،
سورة الإسراء من الآية 78 إلى سورة الكهف الآية 36
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1446هـ - 2024م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2024م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد التاسع والعشرون، سورة الإسراء من الآية 78 إلى سورة الكهف الآية 36
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2024.
مج. 29 ، 808 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-768-26-5
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 29 : المجلد التاسع والعشرون، سورة الإسراء من الآية 78 إلى سورة الكهف الآية 36.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-768-26-5
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-6484549 بتاريخ 2024/11/15م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»